ولا نظر بتاخر احدى المعمول عنهما اى العاملين وهذا مفهوم من كون العاملين
طالبين للمعمول فان من شان المطلوب التاخر عن الطالب فى الرتبة ومعنى
توجه العاملين ان يكون المعمول مطلوبا لكل منهما من حيث المعنى والطلب
اما على جهة التوافق فى الفاعلية او المفعولية او مع التخالف فيهما فالفاعل
اما مرفوع او عمدة وظاهر قوله الى معمول يشمل جميع المعمولات وجريان
التنازع فيها رأى لبعضهم والاصح انه لا يتنازع فى المصدر والحال والتمييز
فتنبه واعلم انه يتهور لك ستة عشر صورة لان الطلب اما على جهة التوافق
فى الفاعلية او المفعولية والعاملان اما ان يكونا فعلين او اسمين او الاول
اسما والثانى فعلا او العكس فهذه اربع وفى كل منها ان يطلب العاملان مرفوعا
او منصوبا او احدهما يطلب مرفوعا والآخر منصوبا او العكس فهذه اربعة
اخرى فى كل واحد من الاربعة الاولى وحاصل ضرب اربعة فى اربعة ستة
عشر وهاك امثلتها للايضاح مثال ١ لفعلين الطالبين للمرفوع قام
وقعد زيد ومثالهما فى طلب المنصوب ضربت واكرمت زيدا ومثالهما ٣
فى طلب الاول المرفوع والثانى المنصوب قام وضربت زيدا ومثالهما ٤
طلب الاول المنصوب والثانى المرفوع ضربت وقام زيد ومثالهما ٥ الاسمين
فى طلب المرفوع اقائم وقاعد الزيدان ومثالهما فى طلب المنصوب زيدا ٦
وقائل عمرا ومثالهما فى طلب الاول المرفوع والثانى المنصوب زيد قايم وضاربا
ابويه ومثالهما فى طلب الاول المنصوب والثانى المرفوع زيدا ضارب وقام ٨
ابواه ومثال الاسم والفعل فى طلب المرفوع اقايم او قعد زيد ومثالهما ٩
فى طلب المنصوب زيدا ضارب وبكرا عمرا ومثالهما فى طلب الاول المرفوع والثانى ١٠
المنصوب اقايم زيدا وبضرب عمرا ومثالهما فى طلب الاول المنصوب والثانى ١١
المرفوع ضربت واقايم زيد ومثال الفعل والاسم فى طلب المرفوع اقعد ١٢
او قايم زيد ومثالهما فى طلب المنصوب زيدا بكرا مر وضارب عمرا ومثالهما ١٣

وطلب

فى طلب الاول المرفوع والثانى المنصوب بضرب وضارب عمرا ومثالهما ١٦
فى طلب الاول المنصوب والثانى المرفوع ضربت وقايم عمرو وقد اقتصر
ابن مالك فى الفيته على التمثيل لطلب الفعلين المرفوع وفى التوضيح فى
الانواع الثلاث على التمثيل لطلب الفعلين المنصوب والمصنف للفعلين
المختلفين فى الطلب ومثل الشارح للفعلين المتفقين فى طلب المرفوع فقال
يجوز اذا تنازع عاملان سواء اتفقا فى العمل كقام وقعد اخوك او اختلفا
فى العمل كما فى نحو ضربنى وضربت زيدا وفاعل يجوز اعمال الاول منهما او
اعمال الثانى فجعله عاملا فى الاسم الظاهر المتنازع فيه وقوله فى الاسم الظاهر تبع فيه ابن
الحاجب فى تقييد المتنازع فيه بقوله ظاهرا ليخرج المضمر فلا تنازع فيه قال
فى التوسط سواء كان غائبا او مخاطبا او متكلما لاستوا الفعلين فى الاضمار
فلا تنازع فيه وفيه نظر لجواز ان يقال زيد ضربك واهان او ضرب واهانك
وقال الرضى انما قال ذلك لان المضمرات لا يصح تنازعها اذ يستحيل التنازع
فى المتصل فى العامل الاخير مرفوعا ومنصوبا لان التنازع انما يكون بحيث يكن
ان يعمل فى المتنازع فيه وهو فى مكانه كل من المتنازعين والاول يستحيل
عمله فى المضمر المتصل بالعامل الاخر لان المتصل يجب انفصاله بعامله او بما هو
كجزيه ولا يتصل بعامل اخر واما المنفصل فان كان مرفوعا نحو ما ضرب وما
اكرمه الا انا فلا يجوز ان يكون من المتنازع فيه وكذا الظاهر الواقع هذا الموقع
نحو ما قام وما قعد الا زيد كما سيأتى وان كان منصوبا نحو ما ضرب وما اكرمت
الا اياك جاز ان يكون من المتنازع وكذا المجرور المنصوب نحو مررت وغفت بك
فعلى هذا يجوز التنازع فى المضمر المنصوب المنفصل والمجرور ولا سيما اذا تقدم
هذا الضمر على العاملين نحو اياك ضربت واكرمت انتهى وذكر مثله الشيلى
وقال ذكره الظاهر احتراز من مطلق المضمرين يجيد وفى البسيط لا يتنازع فعلا
متكلم ومخاطب العامل والمفعول المضمر الا على صورة الغايب عند الفصل نحو ما قام